

مؤسسة الشهداء تكمل بيانات الوجة الأولى من المشمولين بقانونها لتعويضهم



كشفت مؤسسة الشهداء ،اليوم السبت، عن اكمال إعداد البيانات الخاصة بالشهداء والشرائح الثلاث المشمولة بقانون المؤسسة لمدة 10 سنوات من تاريخ 2003 لغاية 2010 كوجة أولى لتضمينها في فقرات موازنة 2022 من الذين لم يتسلموا أي تعويض.

وقال مدير إعلام المؤسسة مالك السراج في بيان، إن: "مدير المؤسسة وجّه المديريات وفروع المؤسسة كافة في المحافظات بإعداد البيانات الخاصة بالشهداء من ثلاث شرائح، ضحايا جرائم البعث وشهداء ضحايا العمليات الإرهابية والأخطاء العسكرية والعمليات الحربية وشهداء الحشد الشعبي الذين لم يتسلموا أي تعويض من قطع الأراضي أو البديل النقدي 50 مليون دينار والمنحة العقارية، وحسب القوانين النافذة الخاصة بالشهداء، قانون رقم 2 لعام 2016 الخاص بالحشد الشعبي وشهداء ضحايا النظام البائد وقانون 57 لعام 2015 وتعديلاته".

وأضاف السراج، أن "البيانات الخاصة بضحايا الإرهاب تشمل الجرحى والشهداء لمدة 10 سنوات من 2003 الى 2010 كوجة أولى، رغم أن وزارة المالية بموازنة 2021 لم تخصص مبالغ مالية لهذه الفئات من ضحايا الإرهاب، لذلك فأن مطالبة رئيس المؤسسة تأتي كإعداد وإحصائية لتدرج في موازنة 2022 في ما يخص ضحايا الإرهاب".

واوضح، أن "شهداء الحشد الشعبي وضحايا النظام السابق تم طلب بياناتهم العامة لأن أعدادهم كبيرة، إضافة الى جرحى الداخلية والدفاع والمواطنين الكسبة والموظفين، وهذا في ما يخص فئة الإرهاب"، لافتاً الى أن "وزارة المالية رصدت مخصصات لهذه الفئة من خلال أبواب الموازنة الذين لم يتسلموا أي تعويضات خاصة بهم من قطعة أرض أو البديل النقدي البالغ 83 مليون دينار ولا المنحة العقارية ضمن قانون 2 لعام 2016".

وأشار الى أن "جميع البيانات اكتملت وأرسلت الى المؤسسة وتحولت الى قسم التدقيق وستعامل مع كل الشرائح على شكل دفعات ووجبات لكي تشمل أكبر شريحة منهم"، موضحاً أن "المؤسسة طالبت هيئة الاستثمار بتزويدها بـ 2000 شقة سكنية في مجمع بسماية قبل عام من الآن وننتظر من هيئة الاستثمار إعدادها".

وتابع السراج، أن "كل الذين تسلموا قطعة أرض أو بدلا نقديا لجميع الفئات غير مشمولين"، مبيناً أن "ضحايا الإرهاب والجرحى تخصيصاتهم ضمن القانون إما قطعة أرض أو البديل النقدي البالغ 50 مليون دينار، وشهداء الحشد وشهداء جرائم حزب البعث تخصيصاتهم ضمن القانون قطعة أرض أو منحة عقارية من صندوق الإسكان والبديل النقدي يصل الى 83 مليون دينار والمشمول بهذه القوانين من هذه الفئات يقدم الطلب وتنظر المؤسسة في طلبه وتحدد إما البديل النقدي أو قطعة الأرض ضمن الآليات والفقرات". وأشار الى أن "هناك قسم الرعاية العلمية لقبول ذوي الشهداء والضحايا، لذلك وضعت وزارة التعليم العالي حدا أعلى وحدا أدنى بالدرجات، إضافة الى أن المؤسسة فتحت الدراسة على الوقفين في كلية الإمام الصادق وكلية أبي حنيفة النعمان ويشترط القبول في هذه القنوات من المشمولين بقانون المؤسسة".